بسم الله الرحمن الرحيم

«إِنَّ مَا أَتَخَوَّفُ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ آتَاهُ اللهُ الْقُرْآنَ فَغَيَّرَ مَعْنَاهُ» ١١ ذُو الْقِعْدَةِ ١٤٤٦هـ

عِبَادَ اللهِ: أُوصِي نَفْسِي وَإِيَّاكُمْ بِتَقْوَى اللهِ تَعَالَى فِي السِّرِّ وَالْعَلَنِ، فَهِيَ وَصِيَّةُ اللهِ لِلْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ.

إِنَّ الْحَيَاةَ فِي ظِلَالِ الْقُرْآنِ نِعْمَةٌ لَا يَعْرِفُهَا إِلَّا مَنْ ذَاقَهَا، وَإِنَّهُ لَمِنَ الْخِذْلَانِ وَالْغِوَايَةِ الِانْسِلَاخُ مِنْ آيَاتِ اللهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي آتَيْنَاهُ آيَاتِنَا فَانْسَلَخَ مِنْهَا فَأَتْبَعَهُ الشَّيْطَانُ فَكَانَ مِنَ الْغَاوِينَ وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَاهُ بِهَا وَلَكِنَّهُ أَخْلَدَ إِلَى الْأَرْضِ وَاتَّبَعَ هَوَاهُ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الْكَلْبِ إِنْ تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَثْ أَوْ تَتْرُكْهُ يَلْهَثْ ذَلِكَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَاقْصُصِ الْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾. قَالَ الْعَلَّامَةُ السَّعْدِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «تَفْسِيرِهِ»: يَقُولُ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿**وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي آتَيْنَاهُ آيَاتِنَا**﴾ أَيْ: عَلَّمْنَاهُ كِتَابَ اللهِ، فَصَارَ الْعَالِمَ الْكَبِيرَ وَالْحَبْرَ النِّحْرِيرَ، ﴿**فَانْسَلَخَ مِنْهَا فَأَتْبَعَهُ الشَّيْطَانُ**﴾ أَيِ: انْسَلَخَ مِنَ الِاتِّصَافِ الْحَقِيقِيِّ بِالْعِلْمِ بِآيَاتِ اللهِ، فَإِنَّ الْعِلْمَ بِذَلِكَ يَصِيرُ صَاحِبُهُ مُتَّصِفًا بِمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، وَمَحَاسِنِ الْأَعْمَالِ، وَيَرْقَى إِلَى أَعْلَى الدَّرَجَاتِ وَأَرْفَعِ الْمَقَامَاتِ، فَتَرَكَ هَذَا كِتَابَ اللهِ وَرَاءَ ظَهْرِهِ، وَنَبَذَ الْأَخْلَاقَ الَّتِي يَأْمُرُ بِهَا الْكِتَابُ، وَخَلَعَهَا كَمَا يَخْلَعُ اللِّبَاسَ. فَلَمَّا انْسَلَخَ مِنْهَا أَتْبَعَهُ الشَّيْطَانُ، أَيْ: تَسَلَّطَ عَلَيْهِ حِينَ خَرَجَ مِنَ الْحِصْنِ الْحَصِينِ، وَصَارَ إِلَى أَسْفَلِ سَافِلِينَ، فَأَزَّهُ إِلَى الْمَعَاصِي أَزًّا، ﴿**فَكَانَ مِنَ الْغَاوِينَ**﴾ بَعْدَ أَنْ كَانَ مِنَ الرَّاشِدِينَ الْمُرْشِدِينَ؛ وَهَذَا لِأَنَّ اللهَ تَعَالَى خَذَلَهُ وَوَكَلَهُ إِلَى نَفْسِهِ؛ فَلِهَذَا قَالَ تَعَالَى: ﴿**وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَاهُ بِهَا**﴾ بِأَنْ نُوَفِّقَهُ لِلْعَمَلِ بِهَا، فَيَرْتَفِعُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، فَيَتَحَصَّنُ مِنْ أَعْدَائِهِ.

﴿**أَخْلَدَ إِلَى الْأَرْضِ**﴾ فَعَلَ مَا يَقْتَضِي الْخُذْلَانَ، فَأَخْلَدَ إِلَى الْأَرْضِ، أَيْ: إِلَى الشَّهَوَاتِ السُّفْلِيَّةِ، وَالْمَقَاصِدِ الدُّنْيَوِيَّةِ، ﴿**وَاتَّبَعَ هَوَاهُ**﴾ وَتَرَكَ طَاعَةَ مَوْلَاهُ، ﴿**فَمَثَلُهُ**﴾ فِي شِدَّةِ حِرْصِهِ عَلَى الدُّنْيَا وَانْقِطَاعِ قَلْبِهِ إِلَيْهَا، ﴿**كَمَثَلِ الْكَلْبِ إِنْ تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَثْ أَوْ تَتْرُكْهُ يَلْهَثْ**﴾ أَيْ: لَا يَزَالُ لَاهِثًا فِي كُلِّ حَالٍ، وَهَذَا لَا يَزَالُ حَرِيصًا حِرْصًا قَاطِعًا قَلْبَهُ، لَا يَسُدُّ فَاقَتَهُ شَيْءٌ مِنَ الدُّنْيَا، ﴿**ذَلِكَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَّبُوا**

بِآيَاتِنَا﴾ بَعْدَ أَنْ سَاقَهَا اللهُ إِلَيْهِمْ، فَلَمْ يَنْقَادُوا لَهَا، بَلْ كَذَّبُوا بِهَا وَرَدُّوهَا؛ لِهَوَانِهِمْ عَلَى اللهِ، وَاتِّبَاعِهِمْ لِأَهْوَائِهِمْ، بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللهِ، **﴿فَاقْصُصِ الْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾** فِي ضَرْبِ الْأَمْثَالِ، وَفِي الْعِبَرِ وَالْآيَاتِ، فَإِذَا تَفَكَّرُوا عَلِمُوا، وَإِذَا عَلِمُوا عَمِلُوا. اهـ

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ: إِنَّ مِمَّا تَخَوَّفَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَيْنَا: رَجُلًا قَرَأَ الْقُرْآنَ، حَتَّى إِذَا رُئِيَتْ بَهْجَتُهُ عَلَيْهِ غَيَّرَهُ، أَخْرَجَ ابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ»، وَحَسَّنَهُ الْعَلَّامَةُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «التَّعْلِيقَاتِ الْحِسَانِ»، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا جُنْدُبٌ الْبَجَلِيُّ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ، أَنَّ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إن مَا أَتَخَوَّفُ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ قَرَأَ الْقُرْآنَ، حَتَّى إِذَا رُئِيَتْ بَهْجَتُهُ عَلَيْهِ، وَكَانَ رِدْئًا لِلْإِسْلَامِ غَيَّرَهُ إِلَى مَا شَاءَ اللهُ، فَانْسَلَخَ مِنْهُ وَنَبَذَهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ، وَسَعَى عَلَى جَارِهِ بِالسَّيْفِ، وَرَمَاهُ بِالشِّرْكِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللهِ أَيُّهُمَا أَوْلَى بِالشِّرْكِ: الْمَرْمِيُّ أَمِ الرَّامِي؟ قَالَ: بَلِ الرَّامِي».

عِبَادَ اللهِ: إِنَّ حُبَّ التَّصَدُّرِ وَالشُّهْرَةِ مِنْ أَشَدِّ الْعَوَائِقِ عَنِ اتِّبَاعِ الْحَقِّ وَلُزُومِ الْجَمَاعَةِ، وَهَذَا الدَّاءُ لَهُ عَلَامَاتٌ يَجِبُ تَوَقِّيهَا، وَالْحَذَرُ مِنْهَا، وَمِنْ ذَلِكَ:

تَزْكِيَةُ الْعَبْدِ نَفْسَهُ بِغَيْرِ حَقٍّ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: **﴿فَلَا تُزَكُّوا أَنفُسَكُمْ﴾**. وَهَذَا خُلُقٌ ذَمِيمٌ، وَمَزْلَقٌ خَطِيرٌ، يُورِدُ صَاحِبَهُ مَوَارِدَ مُهْلِكَةً، مِنَ الْغُرُورِ بِالْعِلْمِ وَالْعَمَلِ، والِاسْتِنْكَافِ عَنْ قَبُولِ الْحَقِّ، وَيُورِثُهُ الْحَسَدَ، وَالْكِبْرَ، وَكُلُّهَا مِنْ مُفْسِدَاتِ الْقَلْبِ.

إِنَّ التَّوَاضُعَ مَعَ الْعُلَمَاءِ مِمَّا يَحْمِلُ الْعَبْدَ عَلَى عَدَمِ التَّقَدُّمِ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ عُمُومًا، وَفِي مَجَالِسِهِمْ خُصُوصًا. أَمَّا فِي مَجَالِسِهِمْ خُصُوصًا، فَقَدْ قَالَ الشَّيْخُ بَدْرُ الدِّينِ ابْنُ جَمَاعَةَ رَحِمَهُ اللهُ فِي «تَذْكِرَةِ السَّامِعِ وَالْمُتَكَلِّم»: إِذَا سَمِعَ الشَّيْخَ يَذْكُرُ حُكْمًا فِي مَسْأَلَةٍ أَوْ فَائِدَةٍ مُسْتَغْرَبَةٍ، أَوْ يَحْكِي حِكَايَةً، أَوْ يُنْشِدُ شِعْرًا وَهُوَ يَحْفَظُ ذَلِكَ أَصْغَى إِلَيْهِ إِصْغَاءَ مُسْتَفِيدٍ لَهُ فِي الْحَالِ، مُتَعَطِّشٍ إِلَيْهِ، فَرِحٍ بِهِ، كَأَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْهُ قَطُّ.

قَالَ عَطَاءٌ رَحِمَهُ اللهُ: إِنِّي لَأَسْمَعُ الْحَدِيثَ مِنَ الرَّجُلِ وَأَنَا أَعْلَمُ بِهِ مِنْهُ، فَأُرِيهِ مِنْ نَفْسِي أَنِّي لَا أُحْسِنُ مِنْهُ

شَيْئًا. وَعَنْهُ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: إِنَّ الشَّابَ لَيَتَحَدَّثُ بِحَدِيثٍ فَأَسْمَعُ لَهُ كَأَنِّي لَمْ أَسْمَعْهُ، وَلَقَدْ سَمِعْتُهُ قَبْلَ أَنْ يُولَدَ.

فَعَلَى طَالِبِ الْعِلْمِ أَلَّا يَقْطَعَ عَلَى الشَّيْخِ كَلَامَهُ، وَأَلَّا يُسَابِقَهُ، وَأَلَّا يَتَحَدَّثَ مَعَ غَيْرِهِ وَالشَّيْخُ يَتَحَدَّثُ مَعَهُ أَوْ مَعَ جَمَاعَةِ الْمَجْلِسِ. اهـ بِتَصَرُّفٍ.

أَمَّا عَدَمُ التَّقَدُّمِ بَيْنَ يَدَيِ الْعُلَمَاءِ عَلَى وَجْهِ الْعُمُومِ، فَقَدْ قَالَ الْعَلَّامَةُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «بَدَائِعِ الْفَوَائِدِ»: قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى رَحِمَهُ اللَّهُ: أَدْرَكْتُ مِائَةً وَعِشْرِينَ مِنَ الْأَنْصَارِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، يُسْأَلُ أَحَدُهُمْ الْمَسْأَلَةَ فَيَرُدُّهَا هَذَا إِلَى هَذَا، وَهَذَا إِلَى هَذَا، حَتَى تَرْجِعَ إِلَى الْأَوَّلِ، مَا مِنْهُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَدَّ أَنَّ أَخَاهُ كَفَاهُ الْفُتْيَا.

وَقَالَ حُصَيْنٌ الْأَسَدِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيُفْتِي فِي الْمَسْأَلَةِ لَوْ وَرَدَتْ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَجَمَعَ لَهَا أَهْلَ بَدْرٍ. وَعَنِ الْحَسَنِ وَالشَّعْبِيِّ مِثْلُهُ.

وَقَالَ بِشْرٌ الْحَافِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُسْأَلَ فَلَيْسَ بِأَهْلٍ أَنْ يُسْأَلَ.

وَقَالَ رَبِيعَةُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَلَبَعْضُ مَنْ يُفْتِي هَاهُنَا أَحَقُّ بِالْحَبْسِ مِنَ السُّرَّاقِ. اهـ

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ: إِنَّ مِنَ الْآفَاتِ الْعَظِيمَةِ، وَالْأَمْرَاضِ الْخَطِيرَةِ عَدَمَ الرُّجُوعِ إِلَى الْعُلَمَاءِ الرَّبَّانِيِّينَ، الَّذِينَ شَابَتْ لِحَاهُمْ فِي تَأْصِيلِ الْعِلْمِ وَتَقْعِيدِهِ؛ حَيْثُ إِنَّ تَقَدُّمَ الصِّغَارِ فِي النَّوَازِلِ يُؤَدِّي إِلَى التَّفَرُّقِ وَالْفَوْضَى. أَخْرَجَ أَبُو بَكْرٍ الْبَغْدَادِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ «الْفَقِيهِ وَالْمُتَفَقِّهِ»، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ قُتَيْبَةَ الدِّينَوَرِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ عَنْ قَوْلِهِ: «لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا أَخَذُوا الْعِلْمَ عَنْ أَكَابِرِهِمْ»، يُرِيدُ: «لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا كَانَ عُلَمَاؤُهُمُ الْمَشَايِخَ، وَلَمْ يَكُنْ عُلَمَاؤُهُمُ الْأَحْدَاثَ»؛ لِأَنَّ الشَّيْخَ قَدْ زَالَتْ عَنْهُ مَيْعَةُ الشَّبَابِ وَحِدَّتُهُ، وَعَجَلَتُهُ وَسَفَهُهُ، وَاسْتَصْحَبَ التَّجْرِبَةَ وَالْخِبْرَةَ فَلَا يَدْخُلُ عَلَيْهِ فِي عِلْمِهِ الشُّبْهَةُ، وَلَا يَغْلِبُ عَلَيْهِ الْهَوَى، وَلَا يَمِيلُ بِهِ الطَّمَعُ، وَلَا يَسْتَزِلُّهُ الشَّيْطَانُ اسْتِزْلَالَ الْحَدَثِ، وَمَعَ السِّنِّ الْوَقَارُ،

وَالْجَلَالَةُ وَالْهَيْبَةُ، وَالْحَدَثُ قَدْ يَدْخُلُ عَلَيْهِ هَذِهِ الْأُمُورُ الَّتِي أُمِنَتْ عَلَى الشَّيْخِ، فَإِذَا دَخَلَتْ عَلَيْهِ وَأَفْتَى هَلَكَ وَأَهْلَكَ.

فَالشُّيُوخُ أَوِ الْمُعَلِّمُونَ أَوِ الْمُرَبُّونَ هُمْ مَنْ يَنْقُلُونَ الْعِلْمَ وَالْعُلُومَ، وَيَحْصُلُ مِنْهُمُ التَّأْدِيبُ، وَهَذَا مَا لَا يَتَأَتَّى مِمَّنْ تَتَلْمَذَ عَلَى بُطُونِ الْكُتُبِ فَقَطْ؛ قَالَ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ وَرَضِيَ عَنْهُ: مَنْ تَفَقَّهَ مِنْ بُطُونِ الْكُتُبِ ضَيَّعَ الْأَحْكَامَ.

وَقِيلَ: مِنْ أَعْظَمِ الْبَلِيَّةِ تَمَشْيُخُ الصَّحِيفَةِ. أَيِ: الَّذِينَ تَعَلَّمُوا مِنَ الصُّحُفِ.

عِبَادَ اللهِ: إِنَّ مِنْ عَلَامَاتِ الْإِعْجَابِ بِالنَّفْسِ، وَعَدَمِ التَّوَاضُعِ: نَظَرَ الطَّالِبِ بِعَيْنِ الرِّضَا عَنْ نَفْسِهِ، وَالِاسْتِغْنَاءِ عَمَّنْ هُوَ دُونَهُ، بَلْ عَمَّنْ هُوَ أَعْلَمُ مِنْهُ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ عَيْنُ الْجَهْلِ: قَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: لَا يَزَالُ الرَّجُلُ عَالِمًا مَا تَعَلَّمَ، فَإِذَا تَرَكَ التَّعَلُّمَ، وَظَنَّ أَنَّهُ قَدِ اكْتَفَى بِمَا عِنْدَهُ فَهُوَ أَجْهَلُ مَا يَكُونُ.

وَمِنْ عَلَامَاتِ الْإِعْجَابِ بِالنَّفْسِ، وَعَدَمِ التَّوَاضُعِ: عَدَمُ الصَّبْرِ عَلَى جَفْوَةٍ تَصْدُرُ مِنْ شَيْخِهِ. قَالَ الشَّيْخُ بَدْرُ الدِّينِ ابْنُ جَمَاعَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «تَذْكِرَةِ السَّامِعِ وَالْمُتَكَلِّمِ»: عَنْ أَدَبِ طَالِبِ الْعِلْمِ مَعَ شَيْخِهِ: أَنْ يَصْبِرَ عَلَى جَفْوَةٍ تَصْدُرُ مِنْ شَيْخِهِ، أَوْ سُوءِ خُلُقٍ، وَلَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ مُلَازَمَتِهِ، وَحُسْنِ عَقِيدَتِهِ، وَيَتَأَوَّلُ أَفْعَالَهُ الَّتِي يَظْهَرُ أَنَّ الصَّوَابَ خِلَافُهَا عَلَى أَحْسَنِ تَأْوِيلٍ، وَيَبْدَأُ هُوَ عِنْدَ جَفْوَةِ الشَّيْخِ بِالِاعْتِذَارِ وَالتَّوْبَةِ مِمَّا وَقَعَ، وَالِاسْتِغْفَارِ، وَيَنْسِبُ الْمُوجِبَ إِلَيْهِ، وَيَجْعَلُ الْعَتْبَ عَلَيْهِ، فَإِنَّ ذَلِكَ أَبْقَى لِمَوَدَّةِ شَيْخِهِ، وَأَحْفَظُ لِقَلْبِهِ، وَأَنْفَعُ لِلطَّالِبِ فِي دُنْيَاهُ وَآخِرَتِهِ.

وَعَنْ بَعْضِ السَّلَفِ: مَنْ لَمْ يَصْبِرْ عَلَى ذُلِّ التَّعْلِيمِ بَقِيَ عُمْرَهُ فِي عَمَايَةِ الْجَهَالَةِ، وَمَنْ صَبَرَ عَلَيْهِ آلَ أَمْرُهُ إِلَى عِزِّ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: ذَلَلْتُ طَالِبًا فَعَزَزْتُ مَطْلُوبًا. اهـ

أَسْأَلُ اللهَ أَنْ يُعَافِيَنَا مِنْ هَذَا الدَّاءِ، وَمِنْ سَائِرِ الْأَدْوَاءِ.